

٢ - توجه نداءً عاجلاً إلى جميع الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وكذلك المؤسسات الدولية الاقتصادية والمالية لكي تسهم بسخاء، بالطرق الثنائية والمتعددة الأطراف، في تعمير جمهورية افريقيا الوسطى وإنعاشها وتميمتها :

٣ - ترجو من الدول الأعضاء ومن مؤسسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة اتخاذ تدابير خاصة لصالح جمهورية افريقيا الوسطى :

٤ - ترجو من الأمين العام أن ينظم برنامجاً دولياً للمساعدة المالية والتقنية والمادية لصالح جمهورية افريقيا الوسطى حتى تتمكن من تلبية احتياجاتها على المدين القصير والطويل في مجال التعمير والإنعاش والتنمية :

٥ - ترجو من مؤسسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة المعنية - ولاسيما برنامج الأمم المتحدة الانمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة - أن تزيد برامجها الحالية والمستقبلية لمساعدة جمهورية افريقيا الوسطى، وأن تتعاون تعاوناً وثيقاً مع الأمين العام في تنظيم برنامج دولي فعال لتقديم المساعدة، وأن تقدم إليه تقارير دورية عن التدابير التي اتخذتها والموارد التي أتاحتها لتقديم المساعدة إلى هذا البلد :

٦ - ترجو من الأمين العام فتح حساب خاص لجمهورية افريقيا الوسطى، في إطار صندوق الأمم المتحدة الاستثنائي لبرامج المساعدة الاقتصادية الخاصة، بغية تسهيل دفع التبرعات لجمهورية افريقيا الوسطى، وتحت الدول الأعضاء والمؤسسات المالية الدولية على الإسهام بسخاء في هذا الحساب :

٧ - ترجو أيضاً من الأمين العام إيفاد بعثة إلى جمهورية افريقيا الوسطى بغية إجراء مشاورات مع الحكومة حول المساعدة الإضافية التي تحتاجها لتعمير البلد وإنعاشه وتميمته، وموافاة المجتمع الدولي بتقرير البعثة :

٨ - ترجو كذلك من الأمين العام أن يكفل اتخاذ ترتيبات مالية مناسبة لتنظيم برنامج دولي فعال لتقديم المساعدة لجمهورية افريقيا الوسطى ولتعبئة المساعدة الدولية :

٩ - تدعو برنامج الأمم المتحدة الانمائي، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة، وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الصحة العالمية، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، والبنك الدولي، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، إلى أن توجه نظرهينيات إدارتها إلى الاحتياجات الخاصة لجمهورية افريقيا الوسطى،

آخر، لطلبات المساعدة التي تقدم بها حكومات الدول الأعضاء في اللجنة الدائمة المشتركة بين الدول والمعنية بمكافحة الجفاف في منطقة الساحل واللجنة ذاتها :

٧ - تدعو مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية الساحلية إلى مواصلة تعزيز تعاونه الوثيق مع اللجنة الدائمة المشتركة بين الدول والمعنية بمكافحة الجفاف في منطقة الساحل بغية تنفيذ برنامج الإنعاش وإعادة التأهيل والمشاريع ذات الاولوية :

٨ - ترجو من الأمين العام مواصلة تقديم التقارير إلى الجمعية العامة، عن طريق مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، عن تنفيذ برنامج الإنعاش وإعادة التأهيل، على المدين المتوسط والطويل، في المنطقة السودانية الساحلية.

الجلسة العامة ٨٤

٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

٨٧/٣٥ - المساعدة في تعمير جمهورية افريقيا الوسطى وإنعاشها وتميمتها

إن الجمعية العامة،

إذ يساورها شديد القلق إزاء الأضرار الخطيرة التي لحقت بالهيكل الأساسي الاقتصادي والاجتماعي لجمهورية افريقيا الوسطى،

وإذ تؤكد الحاجة الماسة إلى عمل دولي لمعاونة حكومة جمهورية افريقيا الوسطى فيما تبذله من جهود لتعمير البلد وإنعاشه وتميمته،

وإذ تضع في اعتبارها ما أعربت عنه الدول الأعضاء من قلق بشأن الحالة في جمهورية افريقيا الوسطى واهتمامها بسرعة عودة البلد إلى أحوال معيشية طبيعية وكذلك بتعميره وتميمته،

وإذ تحيط علماً بالبيانين اللذين أدلى بهما نائب رئيس جمهورية افريقيا الوسطى ووزير خارجيتها أمام الجمعية العامة في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٩^(١٧٤) وفي ٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٠^(١٧٥)،

١ - تلاحظ مع الارتياح الجهود التي تبذلها حكومة وشعب جمهورية افريقيا الوسطى من أجل التعمير والإنعاش والتنمية :

(١٧٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والثلاثون،

الجلسات العامة، الجلسة ٣٢، الفقرات ٤٠ - ١٢٩.

(١٧٥) المرجع نفسه، الدورة الخامسة والثلاثون، الجلسات العامة،

الجلسة ٣١، الفقرات ٤٩ - ٦٦.

١ - تناشد الدول الأعضاء، والمنظمات الإقليمية والأقاليمية، وسائر الهيئات الحكومية الدولية أن تقدم، بطريقة فعّالة ومستمرة، مساعدة مالية ومادية وتقنية إلى بنين لمساعدة ذلك البلد في التغلب على صعوباته المالية والاقتصادية :

٢ - تطلب إلى المؤسسات والبرامج المختصة في منظومة الأمم المتحدة أن تواصل وتزيد برامجها الحالية والمقبلة لتقديم المساعدة إلى بنين، وأن تتعاون على نحو وثيق مع الأمين العام في تنظيم برنامج دولي فعّال للمساعدة، وأن تقدم إلى الأمين العام تقارير دورية عن التدابير التي اتخذتها والموارد التي أتاحتها لمساعدة ذلك البلد :

٣ - ترحو من الأمين العام :

(أ) اتخاذ التدابير اللازمة لإعادة تقييم المشاكل الاقتصادية المحددة التي تواجهها بنين وأن يضع، بالتشاور مع الحكومة، برنامجاً دولياً للمساعدة لتلبية الاحتياجات الاقتصادية والائتمانية المحددة لذلك البلد :

(ب) تعبئة الموارد اللازمة لبرنامج فعّال لتقديم المساعدة المالية والتقنية والمادية إلى بنين :

(ج) كفالة اتخاذ الملازم من التدابير المالية وتدابير الميزانية لتنظيم برنامج دولي لتقديم المساعدة إلى بنين لتعبئة تلك المساعدة :

(د) اطلاع المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨١ عن التقدم المحرز في تعبئة المساعدة لبنين وتقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٨٤

٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

٨٩/٣٥ - تقديم المساعدة إلى جيبوتي^(١٧٩)

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٢٤/٣٤ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، الذي طلبت فيه إلى المجتمع الدولي أن يمد جيبوتي بالمساعدة الكافية والملائمة لتمكينها من مجابهة مصاعبها الاقتصادية الخاصة،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ٩٣/٣٢ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ و١٣٢/٣٣ المؤرخ في ١٩ كانون

لنظر فيها، وأن تقدم إلى الأمين العام، قبل ١٥ آب/أغسطس ١٩٨١، تقريراً عما تتخذه هذه الهيئات من قرارات :

١٠ - ترحو من الأمين العام إعلام المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في دورته العادية الثانية لسنة ١٩٨١، بالمساعدة المقدمة إلى جمهورية افريقيا الوسطى :

١١ - ترحو من الأمين العام إبقاء الحالة في جمهورية افريقيا الوسطى قيد الاستعراض وتقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٨٤

٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

٨٨/٣٥ - تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة إلى بنين

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت، في إطار البند المعنون : " المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الفوتوية في حالات الكوارث "، في الطلب المؤرخ في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٠، المقدم من حكومة بنين^(١٧٦)،

وإذ تشير إلى أحكام قرارات مجلس الأمن ٤٠٤ (١٩٧٧) المؤرخ في ٨ شباط/فبراير ١٩٧٧، و٤٠٥ (١٩٧٧) المؤرخ في ١٤ نيسان/أبريل ١٩٧٧، و٤١٩ (١٩٧٧) المؤرخ في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧، ولاسيما الفقرة ٥ من القرار ٤١٩ (١٩٧٧) التي ناشد فيها المجلس جميع الدول وجميع المنظمات الدولية المختصة، بما فيها الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة، أن تساعد بنين في إصلاح الأضرار التي سببها العمل العدواني،

وإذ تشير إلى تقرير الأمين العام المؤرخ في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ بشأن تقديم المساعدة إلى بنين^(١٧٧)،

وإذ تلاحظ أن مجلس الأمن قرر، في الفقرة ٨ من قراره ٤١٩ (١٩٧٧)، إبقاء هذه المسألة قيد نظره،

وقد استمعت إلى البيان الذي أدلى به ممثل بنين أمام اللجنة الثانية في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠ بشأن المشاكل الاقتصادية الخطيرة التي يعانيها ذلك البلد^(١٧٨)،

وقد أحاطت علماً بالحالة الخاصة لبنين التي هي من أقل البلدان نمواً،

(١٧٦) A/35/538-S/14219

(١٧٧) الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الثالثة والثلاثون، ملحق

تموز/يوليه وأب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٧٨، الوثيقة (S/12873)

(١٧٨) انظر A/C.2/35/SR.37، الفقرات ٤٨ إلى ٥٩.

(١٧٩) انظر أيضاً الفرع X.B.3، المقرر ٤٢٣/٣٥.